

عمدة الفقه

باب موانع الميراث .

وهي ثلاثة : .

أحدها : اختلاف الدين فلا يرث أهل ملة أهل ملة أخرى لقول رسول الله ﷺ : [لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم] ولقوله A : [لا يتوارث أهل ملتين شتى] والمرتد لا يرث أحدا وإن مات فماله فيء .

الثاني : الرق فلا يرث العبد أحدا ولا له مال يرث ومن كان بعضه حرا ورث وورث وحجب بقدر ما فيه من الحرية .

الثالث : القتل فلا يرث القاتل المقتول بغير حق وإن قتله بحق كالقتل حدا أو قصاصا أو قتل العادل الباغي عليه فلا يمنع ميراثه